

قـــرار

إن رئيس بلدية حمام سوسة،
بعد إطلاعها على القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بإصدار مجلة
الجماعات المحلية.
وعلى الأمر المؤرخ في 09 جانفي 1957 المتعلق بإحداث بلدية حمام سوسة.
وعلى الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 والمتعلق بضبط تعريف
المعاليم المرخص للجماعات المحلية في إستغلالها.
وعلى مداولة المجلس البلدي المتعقد يوم الإربعاء 05 جانفي 2022 والمتعلقة بتنصيب المجلس
البلدي للنياحة البلدية 2022/2023.
وعلى مداولة المجلس البلدي في جلسته للدورة العادية الأولى للمجلس البلدي لسنة 2022
المتعقدة بتاريخ 23 أبريل 2022 والمتعلقة بالمصادقة على مراجعة المعاليم.

قـــرار

الفصل الأول: تقع مراجعة المعاليم حسب بيانات الجدول التالي :

ع/ر	بيان المعلوم	التعريف
ا. <u>معاليم الإشهار</u> :		
1	معلوم إشهار بواسطة اللافتات واللوحات الإشهارية التجارية والمركزة بالملك العمومي أو الأملاك العقارية وجدران وأسطح البنايات المحاذية له (الإشهار لحساب الغير)	200 د عن المتر المربع الواحد في السنة
2	معلوم إشهار بواسطة العلامات والستائر والعارضات واللافتات المثبتة أو البارزة أو المنزلة أو المعلقة بالطريق العام وعلى واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة (الإشهار لحساب الخاص)	50 د عن المتر المربع الواحد في السنة
3	معلوم كراء ركيزة إشهارية تابعة للبلدية	300 د عن كل ركيزة في السنة

4	معلوم الإشهار الخاص باللافتات المعلقة من البلدية لفائدة الغير (إشهار تجاري)	1,500 د عن المتر المربع الواحد في اليوم
	تعليق، إزالة وصيانة اللافتات المعلقة من البلدية	30 د عن كل لافتة (سواء تم تعليقها وإزالتها من البلدية أو المستشهر)
5	معلوم إشهار أصحاب المهن الحرة وغيرها	30 د سنويا
II. معاليم الرخص الإدارية :		
1	معلوم رخصة الإشغال الوقي للطريق العام من قبل أصحاب المحلات التجارية والصناعية وما شابهها.	50 د سنويا
2	معلوم رخصة الإشهار	50 د سنويا
3	معلوم رخصة سياقة عربة خيول	10 د سنويا
III. معاليم إيداع فواضل البناء والأترية والحدائق بالمستودع البلدي :		
1	معلوم إيداع فواضل البناء والأترية والحدائق بالمستودع البلدي	2 د لحمولة العربة المجرورة 5 د لحمولة الشاحنة الواحدة بين (2-3م ³) 10 د لحمولة الشاحنة الواحدة بين (3-5م ³) 25 د لحمولة الشاحنة الواحدة فوق (5م ³)
2	معلوم إيداع الفواضل الصناعية بالمستودع البلدي	
IV. معاليم مقابل إسداء خدمات :		
1	معلوم رفع فواضل الحدائق والبناء والأترية.	30 د للحمولة الواحدة بالنسبة لفواضل الحدائق الحمولة بين (0-4 م ³) 35* د للحمولة الواحدة بالنسبة لفواضل البناء والأترية الحمولة بين (0-4م ³)
2	معلوم كراء معدات لرفع جثث حيوانات (بقرة، حصان ...)	50 د عن كل جثة
3	معلوم منح التريات بالمقابر	75 د
4	كراء قاعة الجلسات لعقد إجتماعات	100 د في اليوم بإستثناء الجمعيات والمنظمات
V. المعاليم الموظفة على إصلاح الطرقات بمناسبة الربط بشبكة التطهير : (عرض الخندق 75 صم)		
1	الترية	3,5 د / م.خ
2	خرسانة إسفلتية أو طبقة مثلثة	60 د / م.خ
3	خرسانة إسمنتية	22 د / م.خ
4	جليز أو مادة PAVE	25 د / م.خ
VI. المعاليم الموظفة على إصلاح الطرقات بمناسبة الربط بشبكة الماء والكهرباء والغاز الطبيعي والاتصالات: (عرض الخندق 50 صم)		
1	الترية	3 د / م.خ
2	خرسانة إسفلتية أو طبقة مثلثة	40 د / م.خ
3	خرسانة إسمنتية	15 د / م.خ
4	جليز أو مادة PAVE	18 د / م.خ

.VII معلوم وقوف عربات نقل الأشخاص أو البضائع بالطريق العام :		
1	معلوم وقوف عربات نقل الأشخاص أو البضائع بالمأوي والأماكن المهيأة	دينار واحد عن العربة في اليوم أو في الجزء من اليوم.
.VIII معالم إستغلال نقاط بيع بالسوق التفصيلي "الجنان" :		
1	معلوم إستغلال نقطة بيع بالسوق التفصيلي "الجنان" (أسماك)	75 د في الشهر الواحد
2	معلوم إستغلال نقطة بيع بالسوق التفصيلي "الجنان" (خضر وغلال)	55 د في الشهر الواحد
3	معلوم إستغلال نقطة بيع بالسوق التفصيلي "الجنان" (دواجن)	60 د في الشهر الواحد

الفصل الثاني : يلغي ويعوض هذا القرار سابقه.

الفصل الثالث : يكون هذا القرار نافذ المفعول بعد مضي 5 أيام من تاريخ نشره بالموقع الإلكتروني للجريدة

الرسمية للجماعات المحلية.

الفصل الرابع : الكاتب العام للبلدية والقابض البلدي ووكلاء المقايض مكلفون بتنفيذ هذا القرار.

رئيس البلدية

أنيس جغام